mroftalp htehaB ni knil muideM

)٥١(الدورة التأصيلية الثالثة: شرح كتاب عمدة الأحكام - قسم العبادات - المجلس الخامس عشر

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد هذا هو المجلس الخامس عشر من مجالس القراءة والتعليق على كتاب عمدة الاحكام من كلام خير الانام. وهو الخامس عشر من هذه الدورة التأصيلية الثالثة المباركة - 00:00:10

الاخيرة ان شاء الله وكنا قد وقفنا على باب التمتع فنبدأ على بركة الله ونسأله جل وعلا التوفيق والسداد والهدى والرشاد. فنبدأ على بركة الله. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه - 00:00:32

اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايخه وللمسلمين والمسلمات يا رب العالمين. قال العلامة المحدث عبدالغني بن عبدالواحد المقدسي رحمه الله تعالى في كتاب عمدة الاحكام باب التمتع عن ابي جمرة نصر ابن عمران الضباعي انه قال سألت ابن عباس - 00:00:52

عن المتعة فامرني بها وسألته عن الهدي فقال فيه جزور او بقرة او شاة او شرك في دم. قال وكان وكان نعم وكان ناسا احسن الله اليك. نعم. وكان ناسا كرهوها فنمت - 00:01:12

ناسا منصوب بتقدير الخبر المحذوف. وكان ثم ناسا نعم قال وكان ناسا كرهوها فنمت فرأيت في المنام كأن انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فاتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم - 00:01:32

قوله رحمه الله باب التمتع التمتع نوع من انواع الانساك في الحج والانساك في الحج ثلاثة انواع باتفاق العلماء والفقهاء وباتفاق المفسرين والمحدثين والمؤرخين النوع الاول التمتع وهو ان يعتمر الانسان في اشهر الحج وهي شوال وذي القعدة شوال - 00:02:02

وذو القعدة وذو الحجة بعد ذلك يتحلل من عمرته ثم اذا جاء يوم التروية اهل بالحج من محله في مكة والنوع الثاني هو القران وهو ان يجمع بين العمرة والحج في اشهر الحرم في اشهر الحج - 00:02:28

ولا يتحلل بينهما ولا يتحلل بينهما. النوع الثالث الافراد. وهو ان يلبي بالحج وحده في اشهر الحج هذه هي الانساك الثلاث. وقد اختلف الفقهاء ايها الافضل ونحن لا نشك ولا نرتاب. ان الله ما كان ليختار - 00:02:53

الا ما هو افضل. وقد حج قرانا فقد يقول القائل فكيف امر اصحابه بالتمتع؟ امر اصحابه الذين لم سوق الهدي بالتمتع. فعلمنا ان الاحوال ثلاثة. التمتع افضل افضل لمن لم يكن قد ساق الهدي - 00:03:15

والقران افضل لمن ساق الهدي ومن جاء متأخرا بحيث لم يمكنه العمرة ولا معه هدي فالافراد بالنسبة له افظل اذا ما شرعه الله لا يمكن ان نقول ان هذا آآ متروك او منسوخ ومن قال بنسخ - 00:03:39

قران او بنسخ الافراد فانه قول ضعيف وان قال به بعض الفقهاء قديما وحديثا والانساك الثلاثة مذكورة في القرآن. يقول الله عز وجل عن التمتع فمن تمتع بالعمرة الى الحج - 00:04:03

هذا ايش نسميه ها تمتع وقال عن القرآن واتموا الحج والعمرة لله والواو تفيد المعية صح وقال عن الافراد ولله على الناس حج البيت. اذا كيف يمكن لنا ان ننكر شيء مذكور في القرآن؟ ومذكور في الاحاديث - 00:04:24

اورد المصنف رحمه الله حديث ابي جمرة نصر ابن عمران الضبعي رضي الله تعالى عنه يقول سألت ابن عباس عن المتعة المقصود هنا بالمتعة المتعة متعة الحج. ومتعة الحج هو التحلل هي التحلل بعد - 00:04:47
عمرة والانتظار الى وقت الحج. هذه تسمى متعة الحج يقول فامرني بها يعني امره بان يتمتع بعد العمرة وهو الحل كله. قال وسألته عن الهدي يعني هدي التمتع لان المفرد بالاتفاق ليس عليه هدي - 00:05:07
والقارن بالاتفاق عليه هدي. والمتمتع بالاتفاق عليه هدي فقال فيه جزور او بقر او شاة او شرك في دم الشاة هذا لا يمكن الشركة فيه واما الجزور اللي هو الابل والبقر فهذا فيه شرك في دم. ويجوز ان ينفرد به الانسان على وجه - 00:05:29
قال وكان ناسا كرهوها. قلنا بتقدير وكان ثم يعني وكان هناك ناسا كريهها فنمت فرأيت في المنام. القائل هو نصر ابن عمران الظبعي. وليس ابن عباس. فرأيت في المنام لان انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة - 00:05:57
قال فاتيت ابن عباس فحدثته يعني اخبره بالمنام ومعنى اخبره بالمنام لان المنامات يستأنس بها ولا يعتمد عليه المنامات هي بشارات اذا جاءت موافقة للشرع يستأنس بها ولا يعتمد عليها. قال - 00:06:26
فاتيت ابن عباس فحدثته يعني اخبرته بما رأيته في المنام. فقال الله اكبر ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. والمقصود السنة القولية والا فبالاتفاق النبي صلى الله عليه وسلم انما حج قارنا - 00:06:49
حج قارئ ومن قال انه حج مفردا فقد اخطأ ولم يقل احد انه حج متمتعا فدل على ان قوله والله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم يعني التمتع - 00:07:19
وهذا فيه اشارة الى ان نهي ابي بكر وعمر وعثمان عن التمتع انما كان سياسة شرعية وليس نسخا وليس نسخا للتمتع السياسة الشرعية يجوز لولي الامر مثل يرى ولي الامر ان الناس اذا اعتمروا وحجوا سببوا زحام - 00:07:37
في الحج يقولون ليس لكم الا الافراد يرى ولي الامر ان الامر لو فتح لكل انسان يحج يصبح زحام. فيحدد اصنافا معينة لترد الى الحج سنا او وصفا او بلدا او غير ذلك. هذا امر جائز. وابو بكر وعمر على الصحيح انما كان - 00:08:07
عن التمتع مع علمهما مشروعية التمتع. وقد ثبت عن عمر اقراره التمتع وانما كان ينهى لاجل الا يخلو البيت من العمار. والزوار نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - 00:08:31
داعب العمرة الى الحج واهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة. وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج. فكان من الناس من اهدى - 00:09:00
فساق الهدي من ذي الحليفة ومنهم من لم يهدي. فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه. ومن لم يكن اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة. وليقصر - 00:09:20
وليقصر وليحل. وليحل نعم. هذا حطه على الحاء كسرة وليحل. نعم حل وليحل حل يحله وليس بالظن ويجوز احل يحله يجوز نعم وليقصر وليحل ثم ليهل بالحج واليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج - 00:09:40
سبعة اذا رجع الى اهله فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة واستلم الركن اول شيء ثم خب ثلاثة اطواف من السبع ومشى اربعة وركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين. ثم سلم فانصرف. فاتى الصفا - 00:10:09
وطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف. ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه. ونحر هديه يوم النحر فاضاف طاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق - 00:10:29
من الناس حديث عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في عدة فوائد الاول ان القران يسمى تمتعا في اللغة ان القران يسمى تمتعا في اللغة لان ما وجه ذلك؟ لان القارن - 00:10:49
في سفرة واحدة فاتى بالعمرة والحج معا. اذا وجه تسمية القران بالتمتع لكونه تمتع في سفرة واحدة بعمرة وحجة. وليس المقصود ان بين عمرته وبين حجه تحللا آآ تمتع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم المقصود المعنى اللغوي. في حجة الوداع - 00:11:09

وحجة الوداع هي الحجة الوحيدة التي حجها هي الحجة الوحيدة الفريدة التي حجها رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة وسمي بحجة الوداع نظرا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس خذوا عني مناسككم فلعلي لا القى - 00:11:39
بعد عامي هذا. ففهم من قوله لعلي لا القاكم فهم منه التوديع. فسميت هذه الحج كهف او هذه الحجة يجوز بالفتح وبالكسر. سميت بحجة الوداع او حجة الوداع والنبي الكريم صلى الله عليه وسلم كان قد حج قبل الهجرة - 00:12:02
ولا نشك في ذلك ومما يدل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري انه روي عليه الصلاة والسلام وهو واقف بعرفات مع الناس يحج. فقال الراوي فقلت ما يفعل هذا - 00:12:28
وهو ليس وهو من اهل الحرم. كيف يأتي ويقف الى عرفات؟ وكان اهل الحرم لا يقفون في عرفات. فدل هذه الرواية على انه حج قبل الهجرة واختلف العلماء في كم حجة حج النبي صلى الله عليه وسلم قبل - 00:12:45
الذي يظهر لي والله اعلم انه لا فائدة من ذلك ولكنا لا نشك انه عليه الصلاة والسلام كان يعرض نفسه في الموسم على الحجاج المشركين الذين كانوا يأتون الى الحج يدعوهم بعدما امر - 00:13:05
بالجهر بالدعوة وكان هذا على قول من يقول ان الجهر بالدعوة كان في السنة السادسة. اذا يمكن ان نقول النبي صلى الله عليه وسلم حجكم كل شيء وهل يمكن ان يكون حج قبل النبوة؟ لا لا يوجد ما يمنع منه - 00:13:25
قال بالعمرة الى الحج بالعمرة الى بمعنى مع. الى بمعنى مع بالعمرة الى الحج الى بمعنى مع. لان قلنا المقصود بالتمتع يعني المعنى اللغوي. كما قال عز وجل القرآن عن قول عيسى عليه السلام من انصاري الى الله اي مع الله. فاذا بمعنى معه لكنه - 00:13:46
اه جي بي الى لافادة معنى زائد وهو ان فيه سيرا وغاية. بخلاف المعية التي لا يدل على المعنى الغائية قال واهدى النبي صلى الله عليه وسلم اهدى دل على ان القارن يجب عليه الهدي - 00:14:13
يجب عليه الهدي والنبي صلى الله عليه وسلم اهدى عدة انواع من الهدي للبيت اهدى هدي التمتع فهدي القران عفوا واهدى للبيت تقربا الى الله عز وجل. وظحى عن نسائه البقر فثار فصار انواع الهدي لرسول الله صلى الله - 00:14:36
عليه وسلم ثلاثة انواع. هدي القران وهدي مطلق وهدي بمعنى الاضحية عن نسائه البقر كما في الصحيح قال فساق معه الهدي من ذي الحليفة. يعني اشترى من ذي الحليفة الهدي وساق معه عليه الصلاة والسلام الهدي - 00:15:01
سواء كان المسوق كما مر معنا في حديث ابن عباس غنما شاة او ظأنا او بقرا او جزورا لكن ثبت عندنا من حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى الى البيت مئة - 00:15:26
ناقة هدايا وذي الحليفة كما مر معنا ميقات اهل المدينة يسمى اليوم بابيار علي. قال وبدأ الله صلى الله عليه وسلم فهل بالعمرة؟ دل على ان الصحابة كانوا لا يبدأون بشيء من اعمال الحج والعمرة - 00:15:47
حتى يروه قد بدأ. لانه قدوتهم عليه الصلاة والسلام واهل بمعنى صرخ. اهل بمعنى صرخ. اهل بالعمرة اي صرخ بالعمرة. قال لبيك اللهم لبيك اللهم عمرة ثم هل بالحج اي قال لبيك اللهم عمرة ثم قال لبيك - 00:16:10
اللهم حجا فصار جمع بين الاهلالين بين العمرة والحج فهل بالعمرة واصل الاهلال الصراخ؟ اهل الهلال سمي الهلال هلالا لان الناس اذا رأوه صرخوا واهل من معانيه ايضا انه دخل في احرام العمرة. فالاهلال هنا يأتي بمعنى الاحرام - 00:16:37
اهلها يعني احرم يصح هذا التفسير والعمرة لغة الزيارة وشرعا قصد بيت الله عز وجل بنية مخصوصة لاداء افعال مخصوص ثم هل بالحج اي مع العمرة؟ اي مع العمرة. فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله - 00:17:05
وسلم بالعمرة الى الحج. الناس يرون ماذا يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفعلون. اذا كلهم صاروا قارنين. كلهم صاروا قارئين. وهنا انبه ان اهل الشرك ما كانوا يعرفون - 00:17:30
محللة في اشهر الحج ها اهل الشرك كانوا يحجون. ولا وما كانوا يرون العمرة في اشهر الحج ما كانوا يرون العمرة في اشهر الحج فالنبي صلى الله عليه وسلم هل بالعمرة والحج معا - 00:17:50
قال فكان من الناس من اهدى. الناس صاروا صنفين. صنف معهم الهدي. وصنف ليس معهم الهدي. قال فساق الهدي من ذي الحليفة

ومنهم من لم يهدي. اهل بالعمرة والحج قارنا لكن ليس معه الهدي. دل على انه لا يشترط - 00:18:13
في القران سوق الهدي من الميقات دل على انه لا يشترط سوق الهدي للقران من الميقات. اذ لو كان شرطا لنبههم النبي صلى الله عليه وسلم اول لا فلما لم ينبههم علمنا انه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة - 00:18:33
كما قال الامام الشافعي رحمه الله ان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير ممكن. فيدل ذلك على التشريع قال فكان من الناس من اهدى فساق الهدي من ذو الحليف ومنهم من لم يهد. فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم اي مكة - 00:18:57
قديم يعني مكة ولكن هذه القدمة كانت على ظربين. الاول قربه الى مكة. فقال للناس ايها الناس من لم يسق الهدي فليجعلها عمرة متمتعا بها الى الحج. ولم يجزم هذه المرة الاولى. ثم لما انتهى من عمرته وقف على الصفا وقال من لم يسق - 00:19:17
فليتحلل الامر الان في الاول ترغيب. لما قرب من مكة رغبهم في التمتع. ولما اعتمر امر من لم يسق الهدي بان يتمتع فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم يعني مكة قال للناس اي الذين قارنوا معه - 00:19:47
العمرة والحج من كان منكم اهدى فانه لا يحل دل على ان من ساق الهدي قارنا ليس له ان يقلبها متعة وهذا قول جماهير العلماء ان قلب القران تمتعا لا يصح. وهل يصح افرادا - 00:20:14
من باب اولى انه لا يصح من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم عليه حرم منه حتى يقضي حجه دل على ان شرط القران البقاء بعد العمرة على الاحرام حتى القضاء من الحج - 00:20:38
فيبقى على احرامه في مكة ولو كان قدم في ثاني شوال ولو كان قدم في ذي القعدة يبقى على احرامه يغسل ينظف ما في مشكلة لكن يبقى لا يحرم. قال ومن لم يكن اهدى فليطب - 00:21:00
بالبيت دلنا على ان هذا الكلام قبل الطواف. ومن لم يكن اهداه. يعني اهدى بمعنى جلب الهدي معه فليطف بالبيت وهذا يسمى طواف العمرة وهو ركن باتفاق العلماء. ركن العمرة - 00:21:21
وبالصفا والمروة وهو الركن الثاني من اركان العمرة. العمرة لها ثلاثة اركان عند جماهير العلماء الركن الاول الدخول في الاحرام. الركن الثاني طواف العمرة. الركن الثالث السعي للعمرة والحلق والتقصير من واجبات العمرة - 00:21:40
والاحرام من الميقات من واجبات العمرة. قال ومن لم يكن هدا فليطف بالبيت والالف واللام للعهد والمقصود به العتيق الكعبة المشرفة قال فليطف بالبيت وبالصفا والمروة. فيه دلالة على ان السعي يسمى طوافا. وهو منصوص القرآن - 00:22:03
ان الصفا والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح ان يطوف به. اذا السعي يسمى طواف والطواف يسمى سعيا ها لماذا؟ لان السعي في اللغة معناه المشي مسرعا والطواف - 00:22:26
فيه مشي مسرعا والطواف والسعي طواف. لانه يطوف بين الصفا والمروة. فكأنه طائف اين هما كما ان السعي بالبيت طواف على البيت قال وليقصر يعني بعد ما ينتهي من عمرته. وليحل ولم يأمرهم بالحلق. مع ان - 00:22:46
انه جائز لان الحج قريب فخشي ان هم حلقوا ان لا يجدوا ما يقصروا ولهذا قال العلماء يندب للمتمتع التقصير للعمرة لا سيما اذا كان قريبا بوقت الحج والحلق في الحج - 00:23:13
وليحل من احل يحله. يحل ان يدخل في الحل. كيف يدخل في الحل؟ بالتقصير او حل فلان من احرامه اذا فكه وذلك باداء ما وجب عليه ثم ليهل بالحج يعني اذا جاء وقت الحج. وهذا اهلال جديد - 00:23:37
فيه دلالة على جواز قلب القران تمتعا اذا لم يسق الانسان ها الهدي. لكن اختلف العلماء متى يجوز قلب متى يجوز قلب القران متى يجوز القلب والقرار تمتعا قالوا يجوز ولو اعتمر وحج يجوز قلب القران يتمتع - 00:24:03
ومتى يجوز قلب التمتع قرانا؟ ها؟ متى يجوز قلب التمتع قرارا؟ يجوز والتمتع قرانا ايضا مطلقا ولو كان بعد الطواف وبعد السحر. وقال بعض الفقهاء اذا لم يكن قد بدأ - 00:24:32
طواف العمرة واما قلب الافراد قرانا او تمتعا فانه امره يسير يجوز قبل الوقوف بعرفة قال عبدالله ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليهل بالحج وليهدي فيه دلالة - 00:24:52

على وجوب الهدي على المتبدع. واليهدي. الكلام لمن؟ للمتمتعين. واما المفرد فلا هدي عليه اتفاقا وهدي التمتع واجب بنص القرآن. لقوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي - 00:25:14

فمن لم يجد قال فمن لم يجد هديا فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله. فيه دلالة على ان الاية نزلت قبل مجيء النبي صلى الله عليه وسلم الى حجة الوداع - 00:25:34

قبل مجيء وصول النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة ويمكن ان يقال ان الاية نزلت مؤكدة لحكم ولكلام النبي صلى الله عليه وسلم. لكن الاول اولى فليصم ثلاثة ايام في الحج - 00:25:57

ما هي ايام الحج؟ ايام في الحج يحرم في اليوم الثامن ويصوم وفي اليوم التاسع لا يكره صومه بالنسبة للمتمتع والقارن اذا لم يجد الهدي ثم يصوم يوما من ايام التشريق ولا يكره في حقه - 00:26:16

ثلاثة ايام في الحج اي وهو محرم او يصوم بعد يوم العيد. اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثلاث عشر لانها من ايام الحج اتفاقا وليس له ان يصوم بعد ذلك الا قضاء. اما فهكذا اداء. فلو احرم بالحج في اليوم السابع - 00:26:35

فصام السابع والثامن والتاسع اجزأه. ولو احرم بالحج بعد تمتعه في اليوم الخامس فصام الخامس والسادس اجزأه. المهم ان يكون في الحج يعني متلبسا باعمال الحج والتلبس باعمال الحج يكون بالاحاط - 00:27:00

قال فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه حكاية حال عن النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة دل على ان الانسان اذا قدم مكة يضع رحله ثم اذا كان متعبا يرتاح ثم اذا كان متسخا يغتسل - 00:27:21

ثم بعد ذلك يأتي الى الطواف بالبيت. بعض الناس اليوم اول ما ينزل يذهب ويطوف وهو متعب من السفر همه كيف ينهي الطواف والسعي وهذا خطأ النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل في لدخوله الى مكة ليكون انشط له. قال واستلم الركن اول شيء - 00:27:41

دل على ان الطواف يبدأ من الركن سواء باشارة او بالاستلام. وهو الافظل اذا امكن من دون زحام من ثم خب ثلاثة اطواف من السبع ومشى اربعة خذوا هذه الفائدة. طواف العمرة. وطواف الزيارة بالنسبة للقارن طواف العمرة بالنسبة - 00:28:07

والقارن وطواف الزيارة بالنسبة للمفرد السنة فيها الاضطباع والرمل ما عدا ذلك من انواع الطواف ليس فيه لا اطباع ولا رمل كلامي واضح الاطباع والرمل سنة في طواف العمرة مطلقا. وفي طواف عمرة المتمتع والقارن او في طواف - 00:28:34

وفي الزيارة بالنسبة للمفرد واما ما عدا ذلك من انواع الاطوفة فليس فيها لا اطباع ولا رمل والاضطباع هو كشف الكتف الايمن. والرمل الاسراع في المشي. قال خبى خبى يعني الرمل وهو الاسراع في المشي والخطة. ثلاثة اطواف من السبع ومشى اربعة. ولم يذكر ماذا قال - 00:29:05

النبي صلى الله عليه وسلم دل على انه لم يكن له ذكر معين اذ لو كان لعلم الناس وهو القائل خذوا عني مناسككم. فليس في الاطوفة ذكر معين. تدعو تذكر - 00:29:39

تقرأ القرآن وان كان بعض السلف قد كره قراءة القرآن لكن الباب مفتوح. الا ان الله اباح فيه الكلام فمن تكلم فلا تكلم الا بخير لكن ثبت بين الركنين اليماني والركن الذي فيه الحجر الاسود دعاء معين عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ربنا اتنا في الدنيا حسنة - 00:29:59

وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار. قال وركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين. هذه العندية بمعنى جعل المقام بينه وبين الكعبة. فالسنة جعل المقام بينك وبين الكعبة وانت تصلي ركعتي الطواف - 00:30:21

فان لم يتيسر عندية القرب من المقام فاحرص على عندية البينية. وان لم يتيسر عندية ولا عندية القرب فالامر فيه واسع. تصلي في اي مكان من مسجد الكعبة. فانه يجزئ باتفاق العلماء - 00:30:41

رحمهم الله تعالى. ويقرأ الانسان في الاولى بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون. وفي الثانية بعد الفاتحة قل هو الله احد ثم سلم فانصرف. دل على انه ليس فيه دعاء. اذ لو كان بعد الطواف ركعتين الدعاء لذكره - 00:31:02

قوي. ولم يأت ولا في حديث واحد انه عليه الصلاة والسلام دعا. قال فطاف الصفا والمروء فاتى الصفا فاتى الصفا فطاف بالصفا

والمروة. جاء في بعض الروايات انه ذهب وشرب من ماء زمزم - 00:31:22
وهذا امر حسن سنة اولا لانه يقوي على الطاعة والعبادة. ثانيا لانه يذهب الري. يذهب الظمأ ويأتي بالري قوي فهو طعام طعم وشفاء سقم وماء زمزم لما شرب له فطاف بالصفاء والمروة سبعة اشواط. بدأ بالصفا كما جاء عن النبي الكريم صلى الله عليه - 00:31:44
وسلم انه قال ابدأ بما بدأ الله به. ان الصفا والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت او فلا جناح عليه ان يطوف به. فاذا السنة ان الانسان يبدأ بما بدأ الله به ورسوله وهو البداءة - 00:32:14
الصفا ثم يذهب الى المروة هذا شوط ومن المروة الى الصفاء هذا شوط اخر اذا يبدأ بالصفا وينتهي بالمروى هذه سبعة اشواط. هنا في حديث ابن عمر فطاف الصفا والمروة سبعة اطواف ولم يذكر ما الذي فعل. لكن جاء في حديث جابر انه قرأ الاية - 00:32:34
قبل ان يصعد الى الصفا ثم قال ابدأوا بما بدأ الله به ثم كبر وهلل ثم دعا. دعاء طويلا ثم كبر وهلل ثم دعا دعاء طويلا. ثم كبر وهلل في الثالثة ثم نزل - 00:33:04
اذا كبر وهلل ثلاث مرات ودعا مرتين. بين كل تكبير وتهليل دعاء. ثم نزل عليه الصلاة والسلام الى ان وصل الى بطن الوادي الذي هو اليوم بين الميلين الاخضرين. فسعى سعيا شديدا ولم يثبت فيه شيء - 00:33:24
عن النبي صلى الله عليه وسلم غير انه جاء عن ابن عمر بحديث فيه كلام انه كان يقول ربي اغفر وارحم وانت الاعز الاكرم فلما وصل الى المروة فعل مثل ما فعل على الصفا من التكبير والتهليل والدعاء. واستقبل القبلة ثم نزل - 00:33:46
حتى اذا انتهى قال ابن عمر ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه. لماذا؟ لانه قارن واما الذين كانوا لم يسوقوا الهدي امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالاحلال - 00:34:05
ونحر هديه يوم النحر دل على انه بقي على احرام كما قال عز وجل حتى يبلغ الهدي محله. محله زمانا ومكانا وفاض فطاف بالبيت. دل على ان القارن عليه طوافان. طواف العمر - 00:34:23
وطواف الحج هل عليه سعيان؟ الحنفية قالوا عليه سعيان. فان قال قائل لم يذكر ابن عمر ذلك قالوا لان السعي طواف فهو قال فطاف بالبيت فاطلق لكن الجمهور يقولون القارن عليه الطوافان وسعي واحد - 00:34:47
والحنفية قالوا عليه الطوافان وسعيا. فلا فرق عند الحنفية بين المتمتع وبين القارن الا الحل بس اما الجمهور يقولون الفرق بين القارن والمتمتع ان القارن يبقى على احرامه خفف عنه السعي الثاني - 00:35:17
والمتمتع يحل من احرامه بين العمرة والحج ويزاد عليه سعي. فعليه طوفان وسعيان ومن قال من اهل العلم ان القارن عليه طواف واحد فقط وسعي واحد فقط فهذا قول كما هو قول بعض الفقهاء ومن قال ان المتمتع عليه طواف واحد - 00:35:43
وسعي واحد كما هو اختيار شيخ الاسلام فهذا قول ضعيف. والجمهور على خلافه قال وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه. دل على ان الحل الكامل انما يتم بعد الرمي. وبعد الحلق والتقصير وبعد الطواف بالبيت - 00:36:12
اذا متى يتم التحلل الكامل بعد الامور الثلاثة بعد رمي الجمار والحلق والتقصير والطواف ونعني بالطواف طواف البيت والسعي. الاثنان طيب من طاف وسع طاف وسعى. وحلق هذا التحلل الاول - 00:36:42
طيب من رمى وحلق هذا التحلل الاول يحل له كل شيء في التحلل الاول الا النساء. واما الحل كله فهذا يكون بعد الامور الثلاثة وهي الرمي والحلق والتقصير والطواف بالبيت بين الصفا والمروة - 00:37:09
اذا الحل كله يكون بهذه الامور. قال وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من الناس. ها فيه فائدة ما هي؟ ان القران ليس خاصا برسول الله صلى الله عليه وسلم. خلافا لمن زعم الخصوصية - 00:37:32
ومما يؤكد ذلك ان عليا رضي الله عنه اهل بما اهل به رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وكان قد ساق الهدي فبقي على احرامه هي ايضا ومن ساق الهدي بقوا على احرامه بنص حديث ابن عمر. نعم - 00:37:53
احسن الله اليكم قال عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة ولم تحل انت من عمرتك. فقال اني لبثت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر. يعني هذا الحديث واضح في - 00:38:08

ان القارن ليس له ان يحل ها حتى يتم حجه. ومعنى اه قول صح بنت عمر زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شأن الناس حلوا من العمرة ولم تحل انت من عمرتك - 00:38:28

فقال اني نبت رأسي وقلدت هدي ما دام قلد الهدي فليس للقارن ان يتمتع. ومعنى التلبيد الراس وظع عليه يمسكه بحيث لا يدخل عليه الغبار ولا يتأثر عليه ولا يتأثر بشيء - 00:38:47

مثل لو وضع عليه الحناء او مثل ما عندنا اليوم في هذا الزمن ما يسمى بالماسك وضع الماسك عليه وفيه دلالة على ان من وضع على رأسه شيء من الحناء او الكتم او من الماسك فمسح على ذلك - 00:39:07

ماسك فان وضوءه صحيح. لان النبي صلى الله عليه وسلم لبى دراسه من ذي الحليفة. وبقي على تلبيد الرأس الى يوم النحر قرابة سبعة ايام وقطعا توظأ واغتسل فبقي على ذلك. وقوله قلدت هدي في دلالة على - 00:39:27

التقليد الهدي ومعنى تقليد الهدي وظع شيء عليه يدل على انه مهدى للبيت. باي شيء يكونوا بحسب الاعراف فكان في اعرافهم في ذاك الزمان ان يضعوا عليه آآ نعلا يظهر عليه نوع من انواع الخرق بحسب - 00:39:47

بالاعراف فلا احل حتى انحر. نعم قال عن عبدالله بن حسين رضي الله عنهما انه قال نزلت اية المتعة في كتاب الله فعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم - 00:40:07

ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنها حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال انه عمر ولمسلم نزل ايات المتعة يعني متعة الحج وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج. ولم ينه عنها - 00:40:22

حتى مات ولهما بمعناه. اذا عمران ابن حسين رضي الله عنه الصحابي الجليل يقول نزلت اية المتعة في كتاب الله وفيه كما ذكرت ان اية المتعة اذا قلنا انها نزلت قبل حجة الوداع فامر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:42

كيدل لمعنى الاية فلا نسخ قال ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم دليل على عدم النسخ ولم ينزل قرآن يحرمه اي اية اخرى يمنع منه نسخا ولم ينهى عنها يعني النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينهى اكتب يعني النبي - 00:41:02

صلى الله عليه وسلم عنها حتى مات عنها يعني المتعة في الحج. قال رجل برأيه ما شاء. المقصود بالرجل هنا عمر وهذا فيه التصريح ان عمر لما كان امير المؤمنين كان يأمر الناس بالافراد مو بالقراءة - 00:41:25

لماذا؟ قلنا سياسة حتى لا يخلو البيت من الزوار. دل على ان الامور المخيرة شرعا لولي الامر ان يقصر الناس على شيء منه كيف اضرب لكم مثال مثلا صلاة الليل سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى - 00:41:45

فلو امر ولي الامر بان يقيم الناس في صلاة الليل باحد عشر ركعة. لزمهم ان يمتثلوا امره ولو امرهم ان يقيموا عشرين لزمهم ان يقيموا عشرين لان الامر المخير في الشرع لولي الامر ان يحده - 00:42:15

ولو امرهم بان يقوموا بست وثلاثين كما في بعض الازمنة لم تثل ذلك فهذه مسألة لا بأس بها. مثلا نضرب مثال الوضوء مرة مجزية ولا غير مجزئة؟ ومرتين وثلاث ايهما اكمل؟ فلو كان مع ولي الامر ماء فرأى ان الثلاث اسراف يخشى عليه - 00:42:37

من ضياع الماء. فقال لا يتوضأ احدكم الا مرة لزم امتثال امره. هذا كلام واظح. فلا يأتي احد يتفلسف يقول كيف عمر ينهى عن شيء؟ امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:43:04

عمر رضي الله عنه ما نهى عن المتعة مطلقا نهى عن المتعة خشية ان يخلو البيت ما هو قال ما في متعة ولا انكر المتعة. بدليل انه ثبت عنه. قال البخاري يقال انه عمر يعني البخاري يقول ان - 00:43:20

قول عمران قال رجل فسر الامام البخاري هذا الرجل قال انه عمر ولمسلم نزلت اية المتعة يعني متعة الحج وامرنا بها. رسول الله وهذا صريح ان اية المتعة نزلت قبل الحج. لانه قال - 00:43:38

وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج ولم ينه عنها حتى مات. نعم. احسن الله اليكم قال رحم الله باب الهدي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها او -

00:43:56
ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة. فما حرم عليه شيء كان له حلا. اللي بعده. وعن عائشة رضي الله عنها قالت اهل النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما. هم. قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق - 00:44:16
بذرة فقال اركبها. قال انها بدنة. قال اركبها. قال فرأيته راكبها يساير النبي صلى الله عليه وسلم. وفي لفظ قال في او الثالثة يركبها ويلك او ويحك. آآ قوله رحمه الله باب الهدي اي باب في الهدي - 00:44:36
البيت العتيق كيف يكون كيف يكون هذا الاول الداخل فيه كلمة الهدي يعني كيف يكون والثاني ما الذي يهدى والثالث باي نية تهدى. ها لابد ان تعرف هذه الامور الثلاث. كيف تهدي للبيت؟ اي الاجناس تهدي الى البيت؟ باي نية تهدي الى البيت - 00:44:56
اما كيف نهدي فعائشة رضي الله عنها بينت قالت فتلت فتلت فتل الشيء يفتله بمعنى صنع منه فتيلة رباطا ونحو ذلك هذه تسمى فتلته. قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم. والقلائد جمع قلادة وهي - 00:45:20
التي توضع حول العنق يعني قطعة شيء يخاط ويقلد يوضع على عنق البدنة او الشاة فيعرف الناظر اليه ان هذه مهداة للبيت فلا يتعرض له احد لا بهش ولا ببش - 00:45:41
ها تعرفون هذي؟ هذه للبوش والهوش ما تعرفون الهوش والبوش بعد ها فمشكلة عليه الهوش ها في لغته اهل الامارات يعني الابل. الهوش يعني الغنم والبوش يعني الابل وهي لغة - 00:45:58
وهي لغة صحيحة وان كانت مهجورة عندنا لكنها صح طيب آآ دخلنا في فائدة لغوية وما عندنا وقت يقود تقول فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها - 00:46:20
وقلدها. طيب هي اللي صنعت القلائد. فوضعت القلادة على عنق البعير او على عنق الهدي طيب ما معناه اشعرها؟ الاشعار الاشعار هو آآ جرح الناقة في طرف سنامها بحيث يسير شيء من الدم فيدرك الناظر ان هذا مهدى للبيت فلا يتعرض له احد - 00:46:35
لان السماء في الاصل ما في دم. فاذا جرح شيء من قليل يخرج من الجلد شيء من الدم ثم يتوقف. فيبقى الدم على طرف السنام فيعرف الناظر انه هدي للبيت - 00:47:03
وجمهور العلماء على ان الاشعار سنة. وانكره الامام ابو حنيفة رحمه الله. والصواب. كما قال بعض العلماء ان انكاره محمول على اشعار الجاهلية واشعار الجاهلية كان فيه تعذيب للبدن. كانوا يشعرون في جنب الناقة حتى يسيل الدم فربما انقطع انقطع - 00:47:17
الدابة عن الوصول الى البيت قال وقلدها او قلدتها. ثم بعث بها الى البيت. فيه دلالة على جواز ارسال الهدي الى البيت بنية التقرب الى الله للمكان الفاضل والزمان الفاضل ولو لم يذهب الانسان الى الحج ولا الى العمرة. ها - 00:47:40
يعني انت هني تتصل على احد من الناس تعرفه في مكة تقول والله اذا جاء رمظان اذبح شاه ووزع اللحم على فقراء هذا امر حسن هذا يدله هذا الحديث. قال ثم بعث الى البيت يعني هو ما راح. واقام بالمدينة ها؟ راح ولا ما راح؟ ما راح - 00:48:03
قام بالمدينة فما حرم عليه شيئا كان له حلا. دل على ان الانسان اذا ارسل الهدي الى البيت العتيق لا يعتبر محرما فلا يمتنع من النساء فان قال قائل فقد جاء في حديث ام سلمة ان المهدي المضحي يمسك عن شعره واظفاره. لا الامساك عن الشعر والظفر هذا شيء خاص - 00:48:22
لا علاقة له بالاهداء الى البيت. فحديث عائشة نفي ان يكون المهدي كالمحرم الذي ذهب الى الحج. وحديث ام سلمة فيه تشبيه المضحي بالمحرم من وجهين فقط وهو الامساك عن الشعر والظفر فلا تعارض بينهما. لان هذا نفي عام وذاك اثبات خاص ولا - 00:48:46
تعارض بين عام وخاص ما يأتيك واحد ويقول لك لا ما يصير. واضح ولا لا ثم عائشة قالت اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنم. اذا فيه دلالة على جواز ان جنس المهدى الى البيت اما ان يكون - 00:49:13
بقرا او غنما او ابلا. اما ان يكون غنما سواء كان معزة او شاة واما ان يكون بقرا واما ان يكون ابلا قال ابو هريرة رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدن البدنة اسم نوع من انواع - 00:49:32

الابل وهي المهداة الى البيت ويقال لكل ناقة بدنة فقال اركبها قال انها بدنة اي بدنة مهداة للبيت. قال اركبا يعني كون بدنة مهداة للبيت وانت ما عندك شيء تركب عليه ما يمنع انك تركب عليه وتوصلها الى البيت - 00:49:55

دل الحديث على جواز ركوب البدن المهداة للبيت ليصل الناس الى البيت العتيق. قال فرأيت راكبها خير النبي صلى الله عليه وسلم ممتثلا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي لفظ قال في الثانية وفي الثالث اركبها ويلك او ويحك - 00:50:16

هذا يعني من باب التعريض له ليمتثل الامر. وفي حديث علي نعم. قال عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها. وان لا اعطي جزار منها شيئا. وقال نحن - 00:50:36

من عندنا. هذا الحديث واضح انه لا يجوز ان يعطى جزار الذي يذبح الهدي او الذي يذبح الاضحية ان يعطى شيء من الهدي وانما يعطى شيء خارج عن الهدي. اما ان كان فقيرا فاعطيته ثمن نحره وذبحه ثم اعطيته شيئا من اللحم صدقة فهذا بابه - 00:50:56

نعم والمقصود بجلودها معروف اجلتها الجلة الجلة هي الاقمشة التي تكون فوق فوق البعير او الناقة او البقرة، نعم قال عن زياد ابن جبير انه قال رأيت ابن عمر قد اتى على رجل قد اناخ بدنته فنحرها. فقال ابعثها قياما مقيدة - 00:51:19

سنة محمد صلى الله عليه وسلم. هذا الحديث فيه دلالة على ان آآ نحر الابل انما يكون من مقيدة؟ كيف قياما مقيدة؟ اي يربط احدى اه رجليه احدى يديها ثم تكون قائمة على - 00:51:42

ثلاث ثم تنحر وهي واقفة في لدتها عند النحر بالسكين ثم هي تسقط وتموت. سنة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم قد جاء في بعض كتب السير ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يذبح نحره هديه كانت الابل تتسابق اليه - 00:52:02

نعم قال رحمه الله تعالى باب الغسل للمحرم عن عبد الله ابن حنين ان عبد الله ابن عباس والمسورة ابن محرمة رضي الله عنهم اختلفا بالابواء فقال عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسمر لا يغسل المحرم رأسه. قال فاغسلني ابن عباس الى ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه الى ابي ايوب - 00:52:23

الى ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا؟ قلت انا عبد الله ابن حنين ارسلني اليك ابن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم. فوضع ابو ايوب يده على - 00:52:45

الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لانسان يصب عليه الماء اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر ثم قال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل. وفي رواية فقال مسفر لابن عباس - 00:53:05

لا اماريك ابدا القرنان اي العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة التي تعلق عليها البكرة. هذا الحديث فيه دلالة على اه جواز الاغتسال للمحرم. جواز الاغتسال للمحرم. لكن يحذر من استخدام الطيب في غسله. يجوز للمحرم - 00:53:25

من يغتسل ها ولو كان محرما اذا احتاج الى ذلك هذا شيء. ويغتسل لدخوله مكة هذا الثاني يعني طوافي بالبيت لكن لا يستخدم صابونا معطرا ولا شامبو معطر ولا غير ذلك. ويستحب له ان يغتسل ولو - 00:53:45

كان محرما لوقوفه بعرفات. ويستحب له ان يغتسل ولو كان محرما لطوافه الزيارة يوم الحج وهو يوم الحج الاكبر الذي هو يوم النحر نعم. قال رحمه الله تعالى باب فسق الحج الى العمرة. عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال اهل النبي - 00:54:05

صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة. وقدم علي من اليمن فقال اهل بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم. فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة. فيطوفوا ثم يقصروا ويهلوا - 00:54:25

الا من كان معه الهدي فقال ننطلق ننطلق الى منى وذكروا احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت. ولولا ان معي الهدي لاحللت. وحاضت عائشة فنسكت المناسك كله - 00:54:45

غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحج فامر عبدالرحمن فامر عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج. هذا الباب باب فسخ الحج للعمرة اي جواز

فسخ التمتع - 00:55:05
اه فسخ القران الى التمتع وجواز فسخ الافراد الى التمتع هذا مراده. وينطبق على هذا ايضا من احرم حجي ثم لم يدركه كيف يفسخ احرامه؟ يعتمر ثم يحل بذلك. نعم - 00:55:29
فقوله في حديث جابر هل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج؟ هذا لا يشكل مع حديث ابن عمر. لان حديث ابن عمر فيه هنا قال بالحج يعني الافراد لان كل واحد منهم انما يخبر بما سمع - 00:55:50
هذا وجه والوجه الثاني انه انما ذكر الحج لان العمرة كانت تابعة وليست منفردة فلا داعي لذكري. لان النبي صلى الله عليه وسلم هل لقارنا؟ قال وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة. ومر معنا في حديث ابن عمر ان ناسا وهذا جمع - 00:56:07
لان جابر يخبر عن علمه وعبدالله ابن عمر يخبر عن علم. قال وقدم علي من اليمن هذا دليل ان في ناس ايضا كانوا قارنين فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم. في دلالة على جواز ان يهل الانسان باهلال مبهم. كيف هلال مبهم - 00:56:27
انت واصحابك اختلفتم وضيعتم الطريق. بعدين قلت يمكن نلتقي بمكة. وانا ما اعرف ماذا آآ نوى فلان مفرد ولا قارن؟ قال اللهم اني اهل بما اهل به اصحابي. يجوز هذا - 00:56:47
نعم طيب نكمل بعد الاذان ان شاء الله نكمل الله اكبر الله اكبر الله اكبر اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله - 00:57:03
اشهد ان محمدا رسول الله. حي الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اه قول جابر رضي الله عنه انه قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابا يجعلوها عمرة فيطوف ثم يقصر ويحل هذا مؤكد - 00:57:58
الحديث السابق حديث ابن عمر كما مر معنا الا من كان معه الهدي. فقالوا اي على وجه التعجب ننطلق الى منى وذكر واحد هنا يقطر وهذه كناية عن قرب الجماع يعني كون الانسان يأتي اهله ثم يذهب الى عرفات - 00:59:14
هذا عظيم كان عندهم ما كانوا متعودين على هذا الامر. يعني يتنسكون ويتعبدون يبتعدون عن الحريم. وعن زوجاتهم وامائهم. ثم بعد ذلك يذهبون الى منى وهذا الان جاء الاسلام شريعة السمحة بان الانسان ما دام احل من العمرة يجوز له كل شيء - 00:59:34
فالصحابة قالوا على وجه التعجب وذكر واحدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اتيت في دلالة على جواز تمني الخير في الماضي الذي سبق. يجوز للانسان يتمني الخير في الماضي الذي سبق - 00:59:56
كما يجوز تمني الخير في المستقبل في الماضي تقول لو آآ رجعت الى الماضي لطلبت العلم من الصغر هذا في الماضي طلب الخير في المستقبل لو رزقني الله مالا بنيت مسجدا مثلا قال جابر وحاضر تعايش فنسكت - 01:00:16
كلها غير انها لم تطف بالبيت. دل على ان المتمتع اذا لم يستطع ها اذا لم يستطع ان يطوف طواف العمرة فانه يصير مفردا واختلف العلماء هل كانت عائشة مفردة او قارئ؟ جمهور العلماء قالوا قارئ والحنفية قالوا انه انها كانت مفردة - 01:00:38
من جمع الاحاديث تيقن انها كانت مفردة. لذلك طلبت العمرة بعد الحج. اذ لو كانت متمتعة لما قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان نساءك يذهبن بعمرة وحج وانا اذهب بالحج لا قال لها وانت عندك عمرة وحج مثلي - 01:01:04
وهل هي تطلب اكثر من النبي صلى الله عليه وسلم هذا فيه دلالة اكيدة على انها كانت مفردة. ولذلك طافت بعد بعد الحج دل على انه يجوز للمفرد ان يطوف - 01:01:25
ان يأتي بالعمرة وهذه تسمى عمرة المكي. ان يأتي بالعمرة من اقرب الحل وهو اليوم معروف بمسجد عائشة. فامر عبدالرحمن ابن ابي بكر ان يخرج معه الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج - 01:01:39
منو اللي خرج معاها اخوها؟ لماذا لم يعتمر اخوها؟ دل على كراهية تكرار العمرة في شهر واحد كما هو قول رحمه الله الا لشيء ما يصير انت تروح هناك كل يوم تروح تعتمر - 01:01:53
تسبب زحام للمسلمين. هذا خلاف السنة وانما لو خرج الانسان لحاجة الى جدة فاراد ان يرجع بعمره لا بأس. اما ان تتقصد الخروج

والدخول لاجل العمرة فهذا خلاف هدي رسول الله - 01:02:09
له صلى الله عليه وسلم. نعم. قال عن جابر رضي الله عنه انه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة. جعلناها عمرة الخطاب الخبر عن من لم يسق الهدي. دل على جواز تغيير النية - 01:02:23
في الحج قبل الشروع في طواف العمرة. نعم قال عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة فامرهم ان يجعلوها عمرة فقالوا يا رسول - 01:02:43
اي الحل؟ قال الحل كله. صبيحة رابعة من شهر ذي الحجة. اذا وصلوا في اليوم الرابع فسيمكثون الخامس والسادس والسابع مثل ما وصلوا صبيحة الرابعة سيخرجون من مكة صبيحة الثامنة. فمكثهم اربعة ايام يقينا - 01:02:58
ومع ذلك كانوا آآ يصلون صلاة القصر فدل على ان من تيقن المكث اربعة ايام يجوز له القصر لهذا الحديث نعم. قال عن عروة ابن الزبير رضي الله عنه انه قال سئل اسامة ابن زيد وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير - 01:03:18
فقال كان يسير العلق فاذا وجد فجوة النص العنق انبساق السير والنص فوق ذلك. العنق سمي عنقا لانه يمد للناقة العناق. واما النص فهو بمعنى الاسراع الاكثر. في دلالة على - 01:03:38
ان الانسان اذا فاض من عرفات اذا وجد الطريق مفتوح له ان يسرع نعم. قال عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع. فجعلوا يسألونه فقال رجل لم اشعر فحلقت قبل ان - 01:03:58
قال اذبح ولا حرج. وجاء اخر فقال لما اشعر فنحرق قبل ان ارمي. قال ارمي ولا حرج. فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج - 01:04:14
يعني ما سئل يومئذ اي يوم العيد ما هو في الحج كله على كيفك تسوي تقدم وتأخر مثل ما الف بعضهم كتاب افعل ولا حرج قال على صار الحج سندوتشه لا المقصود فما سئل يومئذ التنوين هنا - 01:04:24
تنوين عوظ اي يوم العيد عن شيء قدم واخر الا قال افعل ولا حرج وهي الاعمال الاربعة ما هي اعمال الحج الاربعة؟ على الترتيب آآ السني. طبعا السنة ترتيب. والعند الحنفية ترتيب واجب. الرمي - 01:04:44
جمرة العقبة الكبرى. ثم النحر او الهدي ذبح الهدي. ثم الحلق او التقصير ثم الطواف ومعه السعي اذا هذه هي الامور التي قدم فيها اخر لا بأس دل على ان الترتيب سنة وان التقديم والتأخير لا حرج فيه. ولشيخنا عبدالمحسن العباد نفع الله به العباد والبلاد - 01:05:04
مؤلف لطيف في الرد على كتاب افعل ولا حرج. نعم قال عبدالرحمن بن يزيد النخاعي انه حج مع ابن مسعود رضي الله عنه فرآه فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره - 01:05:32
ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم. دل على ان كيف يعني كيف يرمي الانسان الجمرة يجعل الجمرة يجعلها هكذا. والبيت الكعبة على يساره ومنى ومزدلفة على يمينه ثم يرمي - 01:05:49
هذا بالنسبة لجمرة العقبة الكبرى. اما بالنسبة للصغرى والوسطى الصغرى يرميها من جهة الامام قليلا يعني ما ادري كيف اصور لو تصورنا الان منى في هذه الجهة ومكة في هذه الجهة هذه الجمرة الاولى يرميها من هذه الجهة - 01:06:09
ثم يتوجه هكذا ويدعو هنا ثم ياتي الى الثاني يرمي الثانية من هذه الجهة. يجعل منن عن يساره ومكة على يمينه. ثم يأتي الى الثالثة الى العكس يتقدم قليلا الى هذه الجهة ويدعو ثم يأتي الى هذه الجهة يجعل منى على يمينه ومكة على يساره ثم ولو رمى من اي جهة جاز لكن هذه هي السنة - 01:06:28
نعم قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين. قالوا يا رسول الله والمقصرين قال اللهم ارحم المحلل قالوا يا رسول الله والمقصرين؟ قال والمقصرين. فيه دلالة على فضل الحلق في الحج والعمرة وان التقصير جائز - 01:06:54

مكف في اداء الواجب والحلق والتقصير مذكوران في القرآن. قال الله تعالى محلقين رؤوسكم ومقصرين. فلما قدم الحلق علمنا انه افضل. نعم. قال عن عائشة رضي الله عنها انها قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاخذنا يوم النحر - 01:07:14
فحابة صفيته فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله. فقلت يا رسول الله انها حائض. قال احابستنا هي؟ قالوا يا رسول الله فاضت يوم النحر قال اخرجوا قال النبي صلى الله عليه وسلم عقر حلقة طافت يوم النحر قيل نعم قال فانفري. فيه دلالة على ان - 01:07:34
ان المحرم او الحاج او اذا لم اه يستطع اذا لم يستطع طواف الوداع لعذر من مانع فانه لا شيء عليه. فهذه هي اه صفية حاضت ولم تستطع ان تطوف طواف الوداع فلم يرتب النبي - 01:07:54
سلم عليها شيء. نعم عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما انه قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن المرأة الحائض. فيه دلالة على ان الطواف - 01:08:14
فالوداع واجب يسقط مع العذر. كالحيظ نعم قال ابن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال استأذن العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي يمينا من اجل - 01:08:27
بسقايته فاذن له. وعنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع. لكل واحدة منهما باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما. حديث استئذان العباس فيه دلالة على ان الذين يخدمون الحجاج السقاة اهل - 01:08:43
افادة والوفادة والعمال لهم ان لا يبيتوا في منى لانه واجب ومع انشغالهم لخدمة الحجاج يسقط عنهم هذا الواجب. كذلك الرمي بالنسبة لهم لهم ان يجمعوا الرمي. فيرموا اليوم الاول ثم يتأخروا في اليوم الحادي عشر - 01:09:03
مع الثاني عشر وحديث جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع بجمع يعني مقصود به مزدلفة. بجمع يعني مزدلفة جمع بين الظهر والعصر في عرفات وبين المغرب العشاء في في مزدلفة باقامة واحدة باقامتين وباذانين - 01:09:23
ولم يتنفل بينهما نعم قال رحمه الله باب المحرم يأكل من صيد الحلال. عن ابي قثاثة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرج - 01:09:46
ومعه فصرف طائفة منهم فيهم ابو قتادة وقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي. فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا واحرموا كلهم الا يا ابا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون اذ رأوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها اتانا فنزلنا فاكلنا من لحم - 01:09:59
ثم قلنا انأكل لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحمها فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك قال منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها؟ قالوا لا. قال فكلوا ما بقي من لحمها. وفي رواية فقال هل معكم منه شيء؟ فقلت - 01:10:19
نعم تناولته العضد فاكلها. نعم. قال وعن الصعب بن جثامة الليثي انه اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو واو بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لمرده عليك الا انا حرم. وفي لفظ لمسلم رجل حمار - 01:10:39
وفي لفظ شق حمار وفي لفظ عجز حمار. وجه هذا الحديث انه ظن انه اصيب لاجله والمحرم لا يأكل ما صيد لاجله حديثة بقتادة فيه دلالة على ان المحرم اذا صاد ان الحل اذا صاد يجوز للمحرم ان يأكل منه. بشرط الا يكون - 01:10:59
قد نوى انه يصيد اهداء للمحرم هذا هو الشرط. واما حديث ابي صعب ابن جثام الليثي فيه دلالة على ان المحرم اذا اهدي له شيء من الصيد وعلم انه انما صاده لاجله انه لا يجوز له ان يأكل منه ولا ان يقبل منه - 01:11:19
اه وفي هذا الحديث حديث ابي قتادة دلالة صريحة لانه لا يجوز الاعانة على امر محرم لان الصحابة كانوا محرمين فلم ابا قتادة لانه بالنسبة لهم لا يجوز لهم ان يصيدوا صيد البر ما داموا على الاحرام كما جاء في اول سورة - 01:11:41
المائدة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد ان شاء الله الملتقى في الدورة الثالثة الرابعة نكمل ان شاء الله احاديث بلوغ احاديث عمدة الاحكام فيما يتعلق بالمعاملات. وصلي اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:12:01
سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:12:21